

عقد مقاولة

الموضوع : إسناد اعمال الجسر الترابي لخط الأول من مشروع الفطار الكهربائي

المسريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع (برج العرب -

العلمين) (اعمال استكمال من الفلتر) المسافة من الكم ٣٤٥,٩٦٠ الى الكم

٣٤٧,٤٦٠ بطول ١,٥ كم (بالأمر المباشر)

رقم العقد: ٧٠٢ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤

أنه في يوم الإثنين الموافق ١٣ / ١١ / ٢٠٢٣

حرر هذا العقد بين كلا من :-

المدينة العامة للطرق والكبارى .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و " شركة اورانج للاستيراد والتصدير "

ويمثلها السيد الأستاذ / سامي محمد محمد السيد الأزهري

بصفته / مدير الشركة .

رقم قومي / ٢٦٩٠٩٠٦١٤٠١٣٧٣

بطاقة ضريبية / ٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠-٦٢٢

٢٣٠-١١٠

التمهيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ١٠/٢٣/٢٠٢٣ بتنفيذ أعمال الحسر الترايي للخط الأول من مشروع القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع (برج العرب - العلمين) (أعمال استكمال سن الفلتر) المسافة من الكم ٣٤٥,٩٦٠ إلى الكم ٣٤٧,٤٦٠ بطول ١,٥ كم بطريق الإتفاق المباشر مع شركة اورانج للاستيراد والتتصدير بتكلفة تقديرية ٩,٤٢٢,٤٤٠ جنيه (فقط وقدره تسعه مليون واربعمائه اثنان وعشرون الف واربعمائه واربعون جنيها لا غير) حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الطرف الثاني على الأسعار الخاصة بينواد الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ قدره ٩,٤٢٢,٤٤٠ جنيه (فقط وقدره تسعه مليون واربعائمه اثنان وعشرون الف واربعائمه واربعون جنيها لا غير) شاملة الضريبة . ويعتبر محضر المفاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليتها وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي:-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتمنعا لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الحسر الترايي للخط الأول من مشروع القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع (برج العرب - العلمين) (أعمال استكمال سن الفلتر) المسافة من الكم ٣٤٥,٩٦٠ إلى الكم ٣٤٧,٤٦٠ بطول ١,٥ كم (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ٩,٤٢٢,٤٤٠ جنيه (فقط وقدره تسعه مليون واربعائمه اثنان وعشرون الف واربعائمه واربعون جنيها لا غير) شاملة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة اورانج للاستيراد والتتصدير" بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً.

حازم
جerry

د. د. د. د.



البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان النهائي رقم 289GULF233160501 بمبلغ وقدره ٤٧١,١٢٢ جنيه (فقط وقدره اربعين ألف ومائة واثنان وعشرون جنيها لا غير) صادر من بنك مصر بتاريخ ١٢ / ١١ / ٢٠٢٣ وساري حتى ١١ / ١١ / ٢٠٢٤ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال نظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو تغطية خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية يتنهى سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الإسلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفياً معتمداً بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالاً لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة ل مباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلتجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

د. د. د.



البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقدين عليها وتنقضى الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ياصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية وال محلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني

البند العاشر


يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأييدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادته الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصروفات الإدارية الازمة

البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصريرات والموافقات القانونية الازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لمارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أي مبرر مبني على الطرف الأول .



البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاتهونتع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

البند السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصروف الإدارية اللازمة .

البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لها ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافحة أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافحة أثارها القانونية .

البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند التاسع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولانته التتنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة وجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص

البند العادي والعشرون

تخصم الضريبات والرسوم والدmgات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدد على الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .



البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام البدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي . وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينند هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحافظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمدة - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ العمل بموجبها عند الاقتضاء واللزموم .

الطرف الثاني

شركة اورانج للاستيراد والتتصدير

م.د.ر. حسن

التواقيع ()

السيد / سامي محمد محمد السيد الزهري
مدير الشركة



الطرف الأول

المدينة العامة للطرق والكباري

م.د.ر. حسام الدين مصطفى

لواز مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

